

الواحد والاثنتين ورد الباقين وغير ذلك وهذه الصورة المهيئة  
 هي التي عذرت قسمتها بالطريقة الاولى وقد بينت ذلك اوضح  
 بيان فهو عني عن الشرح ففسح عليه هذه المسئلة تلك الاربعة  
 بينين واوضح لزيد بنصف ماله ولعم وثقلته فاجاز الابن  
 الاكبر الوصيتين وردها الميراث الثاني واجاز الثالث النصف  
 ورد الثلث واجاز الرابع الثلث ورد النصف مسئلة الورثة  
 من اربعة واصلة مسئلة الاجازة ستة منها ثلاثة لزيد وسهمان  
 لعمرو ويفضل للبين سهمين بين الاربعة فاضربها في الستة فيخرج  
 من اربعة وعشرين لزيد اثني عشر ولعمو ثمانية وكل من سهم  
 ومسئلة الرد اصلها ثلاثة سهم لزيد وعرور على خمسة سهام  
 الوصايا يباينها والباقي سهمان للبين على الاربعة نيا فكان الميراث  
 بالنصف فتخرج الاربعة الي نصف اثني عشر في خمسة للبين  
 واضرب العشر الحاصلة في اصلها فيخرج من ثلاثين لزيد ستة  
 وعشرون واربعة وكل من خمسة وبين المسئلتين موافقة بالسند  
 فاضرب احدهما في سدس الاخرى فيخرج المسئلة الجامعة للاجازة  
 والرد من مائة وعشرين اقسما بتقدير الاجازة المطلقة  
 وتقدير الرد المطلق يحصل لكل من بتقدير اجازة الوصيتين  
 خمسة وتقدير ردهما عشرون فادفع الثلث وهو اربعون  
 للموصي لهما احماسا لزيد ثلاثة احماسه اربعة وعشرين  
 ولعمو خمسة عشرة ثم يدفع الابن الاكبر الفضل بين  
 نصيبه وهو خمسة عشر للموصي لهما احماسا ايضا لانه اجاز الوصيتين

ثلاثة مع

النصيبين اللذين لكل من خمسة واربعون فاقسم الثلث وهو  
 ستون بين اصحاب الوصايا احماسا على ستة وصايا هم  
 لاصحاب النصف ثلاثة احماسه ستة وثلاثون على الثلاثة  
 لكل من اثنا عشر واصحاب الثلث حمسا اربعة وعشرون  
 على الثلاثة لكل منهم ثمانية ثم ان كان الابن الاكبر اجاز  
 الكل والاصغر رد الكل فالاصغر ستون كاملة لانه رد الجميع  
 فلا يعطى احديهما وللأب خمسة عشر لانه اجاز الكل  
 والفضل بين نصيبه وهو خمسة واربعون يعطى اصحاب  
 الوصايا على ستة وصايا هم لاصحاب النصف ثلاثة احماسه  
 ستة وعشرون واصحاب الثلث حمسا ثمانية عشر  
 لكل منهم ستة وعشرون ثمانية بكل له اربعة وعشرون  
 رد الاكبر الكل واجاز الاصغر فللاكبر ستون وللاصغر  
 خمسة عشر وللوصايا ما تقدم لكل من اصحاب النصف  
 اربعة وعشرون وكل من اصحاب الثلث اربعة عشر وان كان  
 كل منهما ابي من الابنين لكل من اصحاب النصف تسعة بكل  
 لكل منهم ثلاثون ويفضل لكل من ثلاثة وثلاثون وكل  
 من اصحاب الثلث ثمانية فقط وان اجاز الابن الاكبر النصف  
 فقط ورد الثلث واجاز الاصغر الثلث فقط ورد النصف  
 ويفضل له اي لابن الاكبر ثلاثة وثلاثون ودفع الاصغر  
 لكل من اصحاب الثلث ستة بكل لاربعة عشر يفضل له اي  
 للابن الاصغر اثنان واربعون وقدر على ذلك ما اذا اجاز احدهما  
 لو اجد

Handwritten marginal notes in Arabic script, including phrases like "لو اجد" and "لو اجد" repeated in different contexts, providing additional commentary or examples related to the main text.